

## 185201 - مات وله معاش وقد ترك أما وزوجة وولدين

### السؤال

أختي توفى زوجها ولديه ولدان ، وله معاش من الدولة 30 ألف ريال يماني ، فما نصيب زوجة المتوفى ، وأولاده ، وأمه ، وما هو نصيب والدة المتوفى من المبلغ المذكور ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المعاش الذي تصرفه الدولة بهذه الطريقة إما أن يكون قد اقتطع من راتب الموظف ، فيكون جزءاً من ماله ، ويقسم كما تقسم تركته .

وإما أن يكون إعانة من الدولة لعائلة المتوفى ، فيقسم عليهم حسب نظام الدولة ورؤيتها في توزيع المال .  
وعلى الاحتمال الأول ، فإن تركة المتوفى تقسم كما يلي :

للزوجة الثمن

وللأم السدس

وللولدين الذكرين : الباقي .

والمسألة من 24 للزوجة منها الثمن وهو 3 ، وللأم السدس ، وهو 4 ، وللولدين الباقي وهو 17 ، ولأنه لا ينقسم عليهما من غير كسر ، فتصح المسألة إلى 48 ، للزوجة منها 6 ، وللأم منها 8 ، وللولدين الباقي 34 لكل ولد 17

$$\text{فنصيب الزوجة} = \text{التركة} \times 6 \div 48$$

$$= 30000 \times 6 \div 48 = 3750$$

$$\text{ونصيب الأم} = 30000 \times 8 \div 48 = 5000$$

$$\text{ونصيب كل ولد} = 30000 \times 17 \div 48 = 10625$$

والله أعلم .